



أمانة الأحساء
ALAHSA MUNICIPALITY

فرص

اللقاء الاستثماري البلدي
FURAS | Municipal Investments Forum

رؤية ٢٠٣٠
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان
Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

كراسة الشروط والمواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة موقع ورشة بالمخطط رقم ٧٨٦/٤ بالقطعة رقم ٣
صناعية بيرين

٢٠٢٥ م - ١٤٤٦ هـ



الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	أ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات	ب
٦	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٧	مقدمة	١
٨	وصف العقار	٢
٩	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	٣
٩	من يحق له دخول المنافسة	٣/١
٩	لغة العطاء	٣/٢
٩	مكان تقديم العطاءات	٣/٣
٩	موعد تقديم العطاءات	٣/٤
٩	تقديم العطاء	٣/٥
١٠	كتابة الأسعار	٣/٧
١٠	مدة سريان العطاء	٣/٧
١٠	الضمان	٣/٨
١٠	موعد الإفراج عن الضمان	٣/٩
١٠	سرية المعلومات	٣/١٠
١٠	مستندات العطاء	٣/١١
١٢	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٢	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	٤/١
١٢	الاستفسار حول بيانات المنافسة	٤/٢
١٢	معاينة العقار	٤/٣
١٣	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٣	إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	٥/١
١٣	تأجيل موعد فتح المظاريف	٥/٢
١٣	تعديل العطاء	٥/٣
١٣	حضور جلسة فتح المظاريف	٥/٤
١٤	الترسية والتعاقد وتسليم العقار	٦
١٤	الترسية وال التعاقد	٦/١
١٤	تسليم الموقع	٦/٢
١٥	الاشتراطات العامة	٧
١٥	توصيل الخدمات للموقع	٧/١
١٥	البرنامج الزمني للتنفيذ	٧/٢
١٥	الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٧/٣
١٥	تنفيذ الأعمال	٧/٤
١٥	مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	٧/٥
١٦	حق الأمانة في الإشراف	٧/٧
١٦	تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	٧/٨
١٦	استخدام العقار للغرض المخصص له	٧/٨
١٦	التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٧/٩





١٦	موعد سداد الأجرة السنوية	٧/١٠
١٧	متطلبات السلامة والأمن	٧/١١
١٧	إلغاء العقد للمصلحة العامة	٧/١٢
١٧	تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	٧/١٣
١٨	أحكام عامة	٧/١٤
١٩	الاشتراطات الخاصة	٨
١٩	مدة العقد	٨/١
١٩	فترة التجهيز والإنشاء	٨/٢
١٩	النشاط الاستثماري المسموح به	٨/٣
١٩	الاشتراطات المتعلقة بالاستخدام	٨/٤
١٩	مواقف السيارات	٨/٥
١٩	الصيانة	٨/٧
٢٠	اشتراطات الأمن والسلامة	٨/٧
٢١	الاشتراطات الفنية	٩
٢١	كود البناء السعودي	٩/١
٢١	الاشتراطات المعمارية	٩/٢
٢١	الاشتراطات الإنسانية	٩/٣
٢١	اشتراطات الأعمال الصحية	٩/٤
٢١	اشتراطات الأعمال الكهربائية	٩/٥
٢٣	الغرامات والجزاءات	
٢٤	نموذج العطاء	١١
٢٥	الرسم الكروكي للموقع	١٢
٢٧	نموذج تسليم العقار	١٣
٢٨	إقرار المستثمر	١٤

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





أ) قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة على المستثمر يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا بما فيها الضمان البنكي، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص.

م	المستند	نموذج العطاء	المرفق ؟	مختوم ؟
١	نموذج العطاء			
٢	وكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)			
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع			
٤	صورة السجل التجاري سارية المفعول			
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي			
٦	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لا يقل قيمته عن ٢٥ % من قيمة العطاء السنوي			
٧	صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول			
٨	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول			
٩	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية			
١٠	صورة من شهادة الالتزام بالسعودية			
١١	نسخة من الإعلان			
١٢	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها			

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





ب) تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو الورش المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها ورثة .	العقار
وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان	الوزارة
أمانة الأحساء	الأمانة
هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات ويمكن تضامن بعض الشركات ذات الخبرة	مقدم العطاء
هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول مثل هذه الأنشطة	المستثمر
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل منافسة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة
تقديم المستثمرين عطائهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) .	المنافسة الالكترونية

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





ج) الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى.

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	بعد البت في الترسية وفحص العروض وتحليلها والمفاوضة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار ويسجل في النظام من ذلك التاريخ. بحيث لا تزيد المدة بين تسليم الموقع وتوقيع العقد عن شهر فقط	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





(١) مقدمة

ترغب بلدية يبرين في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة بين المستثمرين إنشاء وتشغيل وصيانة موقع ورشة بالمخطط رقم ٢٨٦/٤ بالقطعة رقم ٣ بصناعية يبرين ، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة. وعلى المستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على جميع الاشتراطات والمواصفات، والجوانب القانونية لها، والتزامات المستثمر بما يمكنه من تقديم عطاء يمكنه بالفوز بهذه المنافسة والاستفادة منها بشكل كبير ويحقق أهداف الأمانة من طرح مثل تلك المشاريع. وتعد الأمانة بالرد على أي استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة قبل وبعد الترسية، ويمكن للمتقدمين الاستفسار من خلال الآتي:

- (الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات) في بلدية يبرين .
- تليفون : (٠١٣٥٨٥٠٩٣٠) .
- فاكس : (٠١٣٥٨٣٥٠٣٦) .
- البريد الإلكتروني: 4331368@alhsa.gov.sa

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





(ج) وصف العقار

ورشة	نوع النشاط	
البلدية: بيرين	المدينة: بيرين الشارع: طريق حرض رقم القطعة : ٣	موقع العقار
الحي: الصناعية		
رقم المخطط: ٧٨٦/٤		
أرض فضاء	نوع الموقع	
شمال: القطعة رقم ١ جنوباً: القطعة رقم ٥ شرقاً: القطعة رقم ٤ غرباً: شارع عرض ٢٥ م	حدود الموقع	مساحة الموقع
طول: ٣٠ م		
طول: ٣٠ م		
طول: ٣٥ م		
طول: ٣٥ م		
١٠٥٠ م (الف وخمسين متر مربع)	مساحة الموقع	
y ٢٣,٣٣٦٦٥٠٧	x ٤٨,٩٦٣٩٥٩٨	الاحاديثيات

ملاحظات:

- المساحة المذكورة أعلاه تقريبية .
- يجب على المستثمر عمل رفع مساحي للموقع الاستثماري من مكتب هندسي معتمد قبل استلام الموقع .
- علي المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدي إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة .
- يجب على المستثمر الاطلاع على الموقع بما عليه من اشغالات وعليه تسوية الموقع على حسابه في حالة وجود اشغالات عليه .
- علي مقدم العطاء أن يعيين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو علي حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي .





٣) اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المنافسة :

- يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة والقدرة في مجال إنشاء وتطوير وتشغيل الورش الصناعية التقدم لهذه المنافسة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرا عن مواعيدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والاسكان والمواقفة على استبعادهم.
- يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢ اللغة العطاء :

- اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب ، بما في ذلك العطاء ، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة والمصطلحات التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية .
- في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

٣/٣ مكان تقديم العطاءات :

- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة والمحتومة بختتها باسم رئيس بلدية بيرين وبحيث يتم تسليمها باليد للجنة فتح المظاريف في البلدية ، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa ، وتقديم ما يثبت ذلك من تعثره في إدخال البيانات بالموقع .

٤/٣ موعد تقديم العطاءات :

- الموعد المحدد لتقديم العطاء من الساعة حتى الساعة صباحاً يوم الموافق هـ وفتح المظاريف هو الساعة ظهراً يوم هـ الموافق ميلادية ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد

٤/٤ تقديم العطاء :

- تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة بما فيها الضمان البنكي في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.
- على مقدم العطاء استيفاء نموذج العطاء المرفق، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضي به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.
- يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوقيع عليها من صاحب الشركة أو المؤسسة، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية.
- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.





٣/ كتابة الأسعار:

يجب على مقدم العطاء عند إعداد عطائه أن يراعي التالي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها.
- تدون الأسعار في العطاء رقماً وكتابه (حروف) بالريال السعودي.
- لا يجوز للمستثمر الكشط، أو الشطب أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في نموذج العطاء يجب أن تعاد كتابته بالحروف والأرقام، والتوجيه عليه من قبل مقدم العطاء أو المفوض بالتوقيع.

٤/ مدة سريان العطاء:

- يكون العطاء ساري لمدة (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المطاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الحاجة لذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير قابل الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء أو حتى سريان تمديده.

٥/ الضمان:

- يجب أن يقدم مع العطاء ضمان لا يقل قيمته عن ٢٥ % من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وساريًّا وغير قابل للإلغاء إلى حين سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.

- يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة ٢٥ % من قيمة العطاء السنوي، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٦/ موعد الإفراج عن الضمان:

- يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض الفائز بالترسية، كما يرد لصاحب العطاء المقبول بعد تسديد أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد واستلام الموقع من الأمانة.

٧/ سرية المعلومات:

- جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكمال السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوي في يوم وموعد فتح المطاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الامانة / البلدية

٨/ مستندات العطاء:

- يجب على مقدم العطاء إرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
- نموذج العطاء والتوجيه عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك مع إثبات تاريخ التوقيع.
- صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية للمفوض، وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوجيه نيابة عن الشركة.
- صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.


- صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.

- صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.





- صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.
- خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣).
- كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر، تأكيداً للالتزام المستمر المطلوب بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





٤) واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤/ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

- على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات.

٤/ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

- في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، ولا تقبل الاستفسارات التي تقدم للأمانة قبل عشرة أيام من فتح المطاريف. وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات في التوقيت نفسه، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية،

٤/٣ معاينة العقار:

- على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به والتعرف على اشتراطات ونظام البناء بالمنطقة قبل التقدم بعطائه. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به، ويجب على المتقدم الذي يتم الترسية عليه أن يقوم بإزالة المخالفات (إن وجدت) الموجودة بالموقع.

- يكون للأمانة الحق المطلق في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة النشاط الذي يمارسه المستثمر للتأكد من تنفيذه لبنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات. كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانة بالدخول والتفتيش على المنشآت.

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





- (ا) ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
- ٥/٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:
- يجوز للأمانة إلغاء المنافسة بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار يرسل إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء الكراسة، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً لجميع المتنافسين.
- ٥/٦ تأجيل موعد فتح المظاريف:
- يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل ولها الحق في تأجيل فتح المظاريف في الحالات الطارئة والمفاجأة كالسيول والكوارث الطبيعية والزلزال وغيرها.
- ٥/٣ تعديل العطاء:
- لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل على عطائه أو أن يقوم بسحب العطاء بعد تقديمها ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها ويعتبر العطاء ملكاً للأمانة..
- ٤/٤ حضور جلسة فتح المظاريف:
- يحق للمستثمر أو مندوبة حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر جلسة فتح المظاريف وليس له الحق في الاعتراض على النتائج والتوصيات التي يتم اتخاذها من قبل اللجان المختصة بذلك ويطبق عليه اللائحة طبقاً للنظام.

أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





٢) الترسية والتعاقد وتسلیم الموقّع

٦/١ الترسية والتعاقد:

- بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطي مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- يجوز في حالة استبعاد أعلى العروض لأي سبب بموجب أحكام اللائحة التفاوض مع صاحب العرض الذي يليه حسب ما تنص عليه المادة السابعة عشر من لائحة التصرف بالعقارات البلدية على أن تتم الترسية بعد موافقة الوزير.
- يجوز الغاء ترسية المنافسة إذا تأخر المستثمر عن مراجعة البلدية لإلغاء اجراءات التعاقد مدة شهر من تاريخ اشعاره بالتوصية وللبلدية في هذه الحالة مصادرة الضمان المقدم من المستثمر، ويجوز بموافقة الوزير ما يأتي:
 - ترسية المنافسة على العرض الذي يليه بنفس قيمة العرض الأول.
 - الغاء المنافسة واعادة طرحها من جديد.
- يجوز للجنة الاستثمار التوصية لإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الآتى بيانها:
 - إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.
 - إذا تبين للجنة ان جميع العروض المقدمة غير مناسبة.
 - إذا لم يتوصل الي نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

٦/٢ تسلیم الموقّع:

- تحتسب مدة العقد اعتبارا من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار، او من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار.
- في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد، يتم ارسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه وفقا للنموذج المعتمد والإجراءات المحددة في التعليمات التنفيذية ولا يحق للمستثمر الاعتراض على ذلك مالم يوجد عوائق لدى الأمانة تمنع تسلیم العقار.

الإثنان والثلاثاء
ALAHSA MUNICIPALITY





٣) الاستراتيجيات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

- يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة ومع الجهات ذات العلاقة. ولا يتربّط على الأمانة أية التزامات اتجاه المستثمر في حالة تأخر إيصال الخدمات أو عدم توفرها أو إي عقبات يوجهها حيال ذلك.

٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

- يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للتركيب والتشغيل.

٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

- يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات الأخرى ذات العلاقة.

- الحصول على موافقة البلدية على الجهة الاستشارية المكلفة من قبل المستثمر بالإشراف على المشروع للتأكد من تنفيذ المشروع وفق المواصفات والمخططات والشروط المتفق عليها، وللبلدية الحق في متابعة سير العمل أثناء تنفيذ المشروع وذلك بعد الحصول على تراخيص المنشآت.

٧/٤ تنفيذ الأعمال:

- يجب على المستثمر أن يسند مهمة المشروع إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة ثبتت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

- يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة و مطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.

- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعده على إتمام العمل على الوجه الأكمل.

- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.

- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.

- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتمأخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.





٧/٧ حق الأمانة في الإشراف:

- للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة والتراخيص من الجهات ذات العلاقة.
- يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد الموافقة الخطية للأمانة، وفي حالة الموافقة يتعمّن على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال التجهيز والتجديف بإشعار الأمانة، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل محضر يبيّن أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة وذلك بالاشتراك مع استشاري المشروع.

٧/٨ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

- بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر يوضحان فيه مسؤوليتهم عن تنفيذ المشروع وكامل مرفقاته ومطابقتها للمواصفات والرخص والاعتمادات الخاصة بالمشروع..

٧/٩ استخدام العقار للغرض المخصص له:

- لا يجوز استخدام العقار البلدي المستثمر لغير النشاط الذي خصص من أجله في اعلان المنافسة العامة، وفي حال رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغيير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمر بقيمة الاستثمار الجديدة، يتم اخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط.

٧/١٠ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

- لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير أو التأجير من الباطن إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، على أن يظل المستثمر هو المسئول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصوص العقد ويتحمل أي مخالفة يقوم بها المستأجر من الباطن ويجب أن يكون المستأجر من الباطن ليس عليه ملاحظات أو مخالفات لأنظمة ويتم تنفيذ بنود العقد وعدم مخالفته النشاط.

٧/١١ موعد سداد الأجرة السنوية:

- تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية وفي حالة عدم السداد يتم اتخاذ الاجراءات النظامية بحق المستثمر حسب النظام بالمادة السادسة والاربعون الفصل الرابع بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٨) /٢٤/١١/٢٠١٤هـ، واللائحة التنفيذية المعدلة رقم ٩٠١ وتاريخ ٢٤/٣/١٤٣٩هـ.





٧/١١ متطلبات السلامة والأمن:

- يلتزم المستثمر بما يلي:
- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو العمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- عدم شغل الطرق، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.
- الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٣) وتاريخ ٢٠١٤٠٥/٢٣هـ وتعديلاته، وقرار معالي وزير النقل رقم (١١) وتاريخ ٢٠١٤٠١/٣٠هـ.

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

- يحق للأمانة إلغاء أو فسخ العقد لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتتبعة إذا كان يستحق التعويض وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد ونسبة أهلاك المبني ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية ويجب التقييد بما جاء بتعديمه سمو الوزير رقم (٢٨٦٥١) في ٢٠١٤٣٥/٦/٠١هـ والخاص بوجود عائق تحول دون تنفيذ العمل وعلى المستثمر أن يقبل ذلك وب مجرد دخوله المنافسة أنه اطع على التعيم وتعديلاته وما يترب عليه من إجراءات وقبل بذلك.

٧/١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة مع انتهاء مدة العقد:

- قبل انتهاء مدة العقد بستة أشهر تقوم الأمانة بإشعار المستثمر بتاريخ انتهاء العقد وتحديد موعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من إنشاءات مع انتهاء العقد، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا عند انتهاء العقد، وإشعار المستثمر بذلك.
- تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة صالحة للاستخدام.
- في حالة تأخر المستثمر عن تسليم العقار للأمانة يحق للأمانة المطالبة بسداد قيمة الإيجار بعد انتهاء مدة العقد ويتم تقدير قيمة الإيجار المستحقة من قبل الأمانة وفقاً للأسعار السائدة بالسوق وإلزامه بها.





٧/١٤ أحكام عامة:

- جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها من قبل المستثمر وليس له حق المطالبة بها نهائياً.
- التاريخ الهجري هو المعمول به في هذا العقد.
- ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم أثناء أو بعد تقديم عطائه.
- تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/٠٦/١٤٤١هـ وكافة التعاميم الصادرة بهذا الخصوص وال المتعلقة بنفس النشاط.
- الالتزام بتعليمات وزير المالية رقم ١٤٣٥/٢٣٦ وتاريخ ٢٦/١٢/١٤٣٩هـ المشار فيه إلى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٤٣٣/٢٤٧ وتاريخ ٣٠/٠٧/١٤٣٥هـ.
- يحق للمستثمر التعديل أو الإضافة في تصميم محلاته وذلك بعد أخذ الموافقات المعنية.

الإمداد

أمانة الأحساء
ALAHSA MUNICIPALITY





٤) الاسترطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:

- مدة العقد (١٥ سنة) (خمسة عشر سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد ، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسلیم أو نسخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملحوظة وبيان الأجراة وببداية سريان العقد من هذا التاريخ وليس للمستثمر حق الاعتراض على ذلك..

٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

- يمنح المستثمر فترة زمنية غير مدفوعة بنسبة (٧%) من فترة العقد - وهي تعادل (١٣ شهر و ١٨ يوم / اثنا عشر شهراً وثمانية عشر يوم) - للتجهيز والإنشاء ، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة .
- يمكن للأمانة زيادة فترة الإنشاء بحد أقصى (١٠ %) إذا كانت هناك مبررات تستوجب الزيادة ، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها لتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد .

٨/٣ النشاط الاستثماري المسموح به:

- النشاط الاستثماري المسموح به هو إقامة ورش من الهنجر ولا يجوز للمستثمر استعمال الموقع في غير هذا النشاط وفق الاسترطات الآتية:

٨/٤ الاسترطات المتعلقة بالاستخدام:

- الورش تشمل النجارة ، الحداقة ، الألمنيوم ، صناعة الأثاث ، الأواني الفخارية ، ميكانيكا المعدات الثقيلة وسمكرة وبوية السيارات.
- يجب أن تكون المداخل والمخارج على الشارع التجاري فقط.
- يمنع استخدام الورش كسكن للعمال أو أن تكون متصلة بسكن العمال.
- يمنع استخدام الأرصفة في أية أنشطة خاصة بالورش.
- يتم تهيئة الارتدادات الأمامية كمواقف للسيارات.
- في حالة وجود سور محيط بالموقع يتشرط أن يسمح بروية ما بداخله وحسب الاسترطات المعمول بها بالمنطقة.

٨/٥ مواقف السيارات:

- يلتزم المستثمر بتخصيص مواقف سيارات بمعدل موقف واحد لكل ٧٠ متر مربع من مساحة البناء.
- تهيئة الارتدادات جهة الشارع كمواقف سيارات بدون أسوار.

٨/٦ الصيانة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للمنشأة وماكينات ومراوح التكييف ، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحرائق ، وخزانات دورات المياه...الخ ، والمحافظة عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة.
- إجراء صيانة ومعايرة دورية لأجهزة إطفاء الحرائق طبقاً لتعليمات الدفاع المدني.
- تخصيص سجل تدون فيه نتائج جميع الفحوصات والاختبارات الشهرية والدورية وأعمال الصيانة المنفذة.
- يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التينفذت.





- يحق للأمانة إغلاق الموقع في حالة عدم التزامه بإجراء أعمال الصيانة والمعايرة الدورية.
- ٨/٧ اشتراطات الأمان والسلامة

- الإجراءات الوقائية:

- تأمين حراسة على المنشآت وذلك وفق تعليم سعادة مدير عام الشئون المالية والإدارية بوزارة الشئون البلدية والقروية رقم (٥٣٨) وتاريخ ١٤٣٤/١/٧.
- يتلزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطية الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- لا يسمح باستخدام أي مصادر للهب، أو أي مصادر حرارية داخل الورش.
- تأمين معدات الحريق وأنظمة الإنذار:

يجب على المستثمر أن يزود الورش بعده من طفایات الحريق اليدوية، وحنفيات الحريق (محابس الإطفاء) وبكرات خراطيم الإطفاء، ومصادر المياه، وأنظمة الإنذار والإطفاء التلقائي.

- اللوحات الإرشادية:

- يجب وضع لوحات إرشادية تبين الإجراءات الواجب إتباعها في حالات الطوارئ، وأخرى تحذيرية تفيد منع التدخين، أو إحداث شرر داخل الورش وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة يدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدني، وخدمات الطوارئ.

- ملابس العاملين والمهمات الوقائية:

- على المستثمر أن يوفر للعاملين الملابس والتجهيزات التي تتطلبها طبيعة العمل ومخاطره لحمايتهم، ويلزمهم بارتدائها واستخدامها في أداء العمل.

- خطة الطوارئ:

- يجب على المستثمر وضع خطة للإخلاء في أوقات الطوارئ، وإيضاح الإجراءات التي يجب على العاملين اتخاذها لحين حضور فريق الدفاع المدني.

- تدريب العاملين:

- يجب تدريب جميع العاملين على كيفية استخدام طفایات الحريق، وما يجب إتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

- تأمين مستلزمات الإسعاف:

- يجب توفير صندوق إسعافات أولية مجهز لعلاج الجروح البسيطة، مع ضرورة تدريب شخص واحد على الأقل على القيام بمثل هذه الإسعافات.

- الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:

- الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

- المسئولية عن حوادث العمل:

- يكون المستثمر مسؤولاً مسئولة كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.





٥) الاشتراطات الفنية

١٠/١ كود البناء السعودي:

- يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي الصادر حديثاً رقم (٢٠١ SBC) لعام ٢٠١٨ وملحقة، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، والالتزام بالارتفاع المسموح به والارتدادات بالمنطقة وعليه الحصول على التراخيص اللازمة قبل البدء بالتنفيذ.

١٠/٢ الاشتراطات المعمارية :

- يتم الالتزام بنظام البناء حسب النظام المعتمد لدى إدارة رخص البناء بالأمانة.
- أن يكون المنشأ من الهنجر.
- الحد الأقصى لارتفاع الهنجر لا يزيد عن ستة أمتار .
- يسمح بإقامة مكاتب الهنجر بنسبة لا تزيد عن (١٠%).
- الالتزام بالشروط التصميمية التي تحددها الجهة المختصة بالأمانة.
- لا تقل مساحة الورشة الواحدة بعد التجزئة عن ٣٠٠ م٢.
- لا يقل عرض الواجهة على الشارع عن ١٠ م.
- تهيئة الارتدادات جهة الشوارع كمواقف للسيارات بدون أسوار.
- يجب توفير الإضاءة والتهوية الكافية سواء عن طريق الإضاءة والتهوية الطبيعيتين أو عن طريق الإضاءة والتهوية الصناعية.
- يجب أن تكون الحوائط جهة الجوار مصممة ولا يسمح بعمل أية فتحات فيها.
- تتم تكسية الجدران الداخلية بمواد سهلة التنظيف وغير قابلة لامتصاص الزيوت.
- أن تكون الأرضيات من ترابيع خرسانية في حدود ٢ × ٢ متر مع عمل فواصل بينها وميل مناسبة للصرف.
- يجب أن تفتح الأبواب الرئيسية على الشارع الرئيسي فقط فيما عدا أبواب الطوارئ فيمكن أن تفتح على الشوارع الفرعية.

١٠/٣ الاشتراطات الإنسانية:

- يجب أن يكون المنشأ المراد إقامته على الموقع من المنشآت الجاهزة سهلة الفك والنقل ولا يسمح بعمل مباني ثابتة أو قواعد مدفونة تحت الأرض.

١٠/٤ اشتراطات الأعمال الصحية:

- إضاءة وتهوية دورات المياه إضاءة وتهوية طبيعية.
- ضرورة الفصل بين خطوط التغذية بالمياه وخطوط الصرف الصحي وترك مسافة مناسبة بينهما ما أمكن ذلك.

١٠/٥ اشتراطات الأعمال الكهربائية:

- الأخذ في الاعتبار أن جهد التوزيع للمناطق الصناعية هو ٣ فاز، ٢٢٠/٣٨٠ فولت، ٦٠ هرتز، ٤ أسلاك.

- تصمم الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصفات القياسية السعودية الصادرة عن الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس أو أية مواصفات قياسية عالمية معتمدة.

- اعتبار درجة حرارة الجو المحيطة (٥٠ درجة مئوية) وذلك في حسابات تصميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.

- أن تكون مستويات الإضاءة مناسبة مع أماكن الاستخدام وحسب المواصفات الدولية.


- وصف نظام الحماية الأرضي ومكوناته ومواصفات المواد المستخدمة وذكر المقاومة القصوى المسموح بها لمجموعة التأريض.

- تأريض جميع الدوائر الكهربائية (إنارة - قوى) والأجهزة الكهربائية، كما يجب عمل أرضي للوحات التوزيع، وكذلك تأريض جميع الأعمدة والدعائم الحديدية المستخدمة.





- ذكر كافة المعلومات الخاصة عن طريقة التسليلك وأية معلومات إضافية عن لوحات التوزيع وجدائل الرموز مع ذكر تفاصيل أية تركيبات خاصة.
- الاستعانة بجدائل مواصفات شركة الكابلات السعودية عند تحديد مقاسات الكابلات ويمكن للمصمم الاستعانة بأية مواصفات أخرى شريطة تقديم بيانات وافية وجدائل ساعات الكابلات وبدل المصنع والعوامل المختلفة التي تؤثر على ساعات الكابلات.



أمانة الأحساء


ALAHSA MUNICIPALITY





٧) الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر إنشاء و تطوير و تشغيل ورشة وفقاً للشروط والمواصفات التي تفرضها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائد، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ بتاريخ ٢٤٣٣/٨/٦هـ، وما يستجد عليها من تعديلات وفي حال عدم وجود بند باللائحة يتم تقاديرها من قبل الأمانة .



أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





نموذج تقديم العطاء إنشاء وتشغيل وصيانة موقع ورشة بالمخطط رقم ٣ بالقطعة رقم ٧٨٦/٤ بصناعة ييرين
المحترم

سعادة رئيس البلدية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ/...../٤٤ـ المتضمن رغبة البلدية إنشاء وتشغيل
وصيانة موقع ورشة بالمخطط رقم ٧٨٦/٤ بالقطعة رقم ٣ بصناعة ييرين

- الأنشطة الصناعية - أنشطة الصناعات الخفيفة والاستهلاكية - ورشة ، وحيث تم شراؤنا لكراسة
شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة
بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة ، ويتم قبولنا للعقار على
حالته .

نتقدم لمعاليكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي

القيمة الإجمالية لكامل مدة الاستثمار غير شامل الضريبة		قيمة الأجرة السنوية (ريال) غير شامل الضريبة		إيجار المتر المربع ريال / سنة
كتابة	رقمـاً	كتابة	رقمـاً	

القيمة الإجمالية لكامل مدة الاستثمار شامل الضريبة		قيمة الأجرة السنوية (ريال) شامل الضريبة		إيجار المتر المربع ريال / سنة
كتابة	رقمـاً	كتابة	رقمـاً	

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل
أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات

اسم المستثمر	
اسم الشركة	
رقم بطاقة الأحوال	
صادرة من :	
هاتف :	
ص.ب :	
العنوان الوطني :	
البريد الإلكتروني :	





٧) المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

صورة فضائية للموقع



أمانة الأحساء
ALAHSA MUNICIPALITY

صورة من المستكشف الجغرافي






أمانة الأحساء
ALAHSA MUNICIPALITY

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان
أمانة الأحساء
الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات

صور من الطبيعة



أمانة الأحساء

ALAHSA MUNICIPALITY





محضر تسليم عقار

	تاریخ العقد :		رقم العقد :
	النشاط (المزاول / المصرح) :		وصف العقار :
	رقم السجل (مدني / تجاري / صناعي) :		اسم المستثمر :

إنه بناءً على المادة الخامسة من العقد المدونة معلوماته بهذا المحضر التي تنص على:
[أن احتساب مدة العقد تبدأ من تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم العقار على أن يقوم المستثمر بمراجعة الأمانة خلال (٣٠) يوماً من تاريخ توقيع العقد معه لإنتهاء إجراءات تسليم الموقع له ، ولا يتربّع على الأمانة أية التزامات حيال تأخر المستثمر عن استلام العقار] . وبموجب هذا المحضر المدون أنني قد استلمت العقار المذكور بياناته أعلاه بعد أن عاينته تامة نافية للجهالة وأنني قابلته على حالته في تاريخ استلامه في يوم : الموافق :/...../.....

مندوب الأمانة / البلدية
الإسم :/..... التوقيع :
الختم الرسمي :

المستثمر أو مندوب المستثمر
الإسم :/..... التوقيع :
الختم الرسمي :

أمانة الأحساء
ALAHSA MUNICIPALITY





٨) إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع علي كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع علي جميع النظم السعودية المعتمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠٥٢) بتاريخ ١٤٤١/٠٦/٣٩

عاين الموقع المعروض للتأجير معاعينة تامة نافية للجهالة.

أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة :

- الاسم :
 - الوظيفة :
 - التوقيع :
 - التاريخ :

الختم

التوقيع



أمانة الأحساء
ALAHSA MUNICIPALITY

